

شهادة سريان ترخيص مزاولة نشاط إنتاج طاقة كهربائية  
من الطاقة الشمسية بنظام تعريف التغذية  
لعام ٢٠٢٣

ترخيص رقم  
(SFIT / 18)

بيانات المرخص له

الاسم : شركة انفيني٥٠ للطاقة المتجددة

رئيس مجلس إدارة الشركة : محمد الأمين إسماعيل منصور

اسم الممثل القانوني للشركة : محمد الأمين إسماعيل منصور

الشكل القانوني للشركة : شركة مساهمة مصرية

عنوان المقر الرئيسي للشركة : ٥٧ كورنيش النيل المعادي - القاهرة

رقم التليفون : ٠٢٢٥٢٥٨٩٦٢ / ٠٢٢٥٢٥٨٩٦١ / ٠٢٢٥٢٥٨٩٦٠

رقم الفاكس : ٠٢٢٥٢٨٢٢٦٨

البريد الإلكتروني : ahmed.shams@weareinfinity.com

رقم القيد في السجل التجاري وتاريخه : ٨١٠٤٢ في ٢٠١٥/٣/١٦

بيانات عن النشاط المرخص به

إجمالي الطاقة المتوقع إنتاجها في السنة السادسة من الترخيص (مليون ك.و.س) : ١٤٢

مدة الترخيص : خمسة وعشرون عاماً تبدأ من ٢٠١٧/٥/٢ حتى ٢٠٤٢/٥/١

مدة سريان الشهادة حتى ٢٠٢٤/٦/٣٠

قررت لجنة إصدار شهادات سريان تصاريح / تراخيص الطاقة الكهربائية السنوية المُشكلة بالجهاز برقم (٥٨) لسنة ٢٠٢١ في الإجتماع الثالث للعام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والمنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٩ الموافقة على إصدار شهادة تجديد سريان الترخيص الممنوح لشركة انفيني٥٠ للطاقة المتجددة ضمن برنامج تعريف التغذية للسنة السادسة وذلك لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد سريان الترخيص السابق ضمن المرحلة الأولى، وفقاً للقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن.

الرئيس التنفيذي

دكتور مهندس / محمد موسى عمران



(٣٨٩٨٦)

العملاء وسعر البيع		البيانات الأساسية لمحطات الانتاج			
سعر البيع (قرش/ك.و.س)	العملاء	تاريخ الانشاء	نوع المحطة	إجمالي القدرة الاسمية (م.و)	اسم المحطة
وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ لعام ٢٠١٤	الشركة المصرية لنقل الكهرباء	٢٠١٨	طاقة شمسية	٥٠	انفنيبي ٥٠ للطاقة المتجددة

*Handwritten signature*

وفقاً للمادة رقم ٢٨ من اللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥  
\*يرجى العلم بأن أقصى موعد لتقديم كافة البيانات والمعلومات الفنية والمالية والمستندات اللازمة لاستكمال إجراءات استصدار شهادة استمرار  
سريان الترخيص هو أربعة أشهر من انتهاء السنة المالية للمرخص له، وفي حالة عدم التزام المرخص له بالمدة المشار إليها تزداد قيمة رسوم  
تجديد سريان الترخيص بنسبة ١% من قيمة هذه الرسوم عن كل شهر تأخير أو جزء منه، وبمراعاة عدم تجاوز الحد الأقصى لقيمة الرسوم  
المحددة في القانون.